



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الحادية والخمسون
فيينا، ١١-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين*

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤- كلمة الرئيس.
- ٥- تبادل عام للآراء.
- ٦- سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.
- ٧- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٨- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين.

* لم تُقدّم هذه الوثيقة في غضون الفترة الزمنية التي تقتضيها قاعدة الأسابيع العشرة بسبب تاريخ إعداد الصيغة النهائية لتقرير اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين المعقودة في فيينا من ٣١ آذار/مارس إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.



- ٩- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين.
- ١٠- الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١١- الفضاء والمجتمع.
- ١٢- الفضاء والمياه.
- ١٣- التعاون الدولي في مجال تعزيز استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة.
- ١٤- مسائل أخرى.
- ١٥- تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.

ثانياً- الشروح*

٣- انتخاب أعضاء المكتب

وفقاً لما قرّرتَه لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أثناء دورتها التاسعة والأربعين والخمسين، وأيدته الجمعية العامة في قرارها ١١١/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ واعترفت به في قرارها ٢١٧/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، سوف تنتخب اللجنة سيرو أريفالو ييبيس (كولومبيا) رئيساً، وسوفيت فيبولسريست (تايلند) نائباً أول للرئيس، وفيلبي دوارتي سانتوس (البرتغال) نائباً ثانياً للرئيس/مقررًا، للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

وانتخبت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين المعقودة في عام ٢٠٠٨، أبو بكر الصديق فجار (الجزائر) رئيساً لها لمدة سنتين (A/AC.105/911، الفقرة ٩).

وانتخبت اللجنة الفرعية القانونية، أثناء دورتها السابعة والأربعين المعقودة في عام ٢٠٠٨، فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية) رئيساً لها لمدة سنتين (A/AC.105/917، الفقرة ١).

* الشروح والجدول الزمني الاسترشادي للأعمال ليسا جزءاً من جدول الأعمال الذي ستعتمده لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٤ - كلمة الرئيس

بعد أن تُقرَّ اللجنة جدول الأعمال وتنتخب أعضاء المكتب، سيلقي رئيسها كلمة يستعرض فيها ما استجد من تطورات ذات صلة بأعمالها منذ دورتها الخمسين.

٥ - تبادل عام للآراء

سوف تبدأ اللجنة أعمالها الموضوعية بتبادل عام للآراء.

٦ - سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٤٣ من قرارها ٢١٧/٦٢، إلى اللجنة أن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في السبل والوسائل التي تكفل مواصلة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأن تُقدِّم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثالثة والستين، ووافقت على أنه يمكن للجنة وهي تبحث هذه المسألة أن تواصل النظر، في سبل تعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي استناداً إلى الخبرات المكتسبة من مؤتمر الفضاء للأمريكتين، ومؤتمر القادة الأفارقة المعني بتسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، وفي الدور الذي يمكن لتكنولوجيا الفضاء أن تؤديه في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

٧ - تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث)

وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢/٥٩، المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، على أن تواصل اللجنة في دورتها المقبلة، ابتداء من دورتها الثامنة والأربعين، النظر في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث) إلى أن ترى اللجنة أنه قد تحققت نتائج ملموسة.

ولاحظت الجمعية العامة بارتياح، في الفقرة ٤٤ من قرارها ٢١٧/٦٢، أن اللجنة وثقت الصلة بين ما تضطلع به من أعمال لتنفيذ توصيات اليونيسيس الثالث وأعمال لجنة التنمية المستدامة، بالمساهمة في المجالات المواضيعية التي تعالجها لجنة التنمية المستدامة، ووافقت على دعوة مدير شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للمشاركة في دورات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، لإطلاعها

على أفضل طريقة يمكن أن تساهم بها اللجنة المذكورة في أعمال لجنة التنمية المستدامة، وعلى مشاركة مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالأمانة العامة في دورات لجنة التنمية المستدامة للتوعية بمنافع علوم وتكنولوجيا الفضاء في مجال التنمية المستدامة ولتعزيز هذه المنافع.

واستعرضت اللجنة في دورتها الخمسين مساهمتها في أعمال لجنة التنمية المستدامة في المجموعة المواضيعية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، الواردة في الوثيقة A/AC.105/892، ووضعها في صيغتها النهائية. وسوف تتاح الوثيقة للجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة عشرة، التي ستعقد في نيويورك، من ٥ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٨.

ووافقت اللجنة في دورتها الخمسين على أن تواصل المساهمة في السنة المخصصة لوضع السياسات في كل دورة من الدورات الإثناسنوية لبرنامج عمل لجنة التنمية المستدامة المتعدد السنوات، وأن تنظر في إسهامها في عمل لجنة التنمية المستدامة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ خلال دورتها لعامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩.

وأقرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الخامسة والأربعين، توصية فريقها العامل الجامع بأن تُعدّ الأمانة صيغة نموذجية ومبادئ توجيهية تستخدمها الدول الأعضاء وكذلك المراقبون الدائمون لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في إعداد مدخلات تُدرج ضمن مساهمة اللجنة في معالجة المسائل التي ستتناولها لجنة التنمية المستدامة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، كي تنظر فيهما لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الحادية والخمسين (A/AC.105/911، الفقرة ٧٠).

٨- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين

كان معروضا على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين، تقرير الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بأنشطة الفضاء الخارجي عن أعمال دورته الثامنة والعشرين (A/AC.105/909)، وتقرير الأمين العام عن تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالفضاء ضمن منظومة الأمم المتحدة: التوجهات والنتائج المرتقبة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/AC.105/910). ولاحظت اللجنة الفرعية أن الاجتماع المشترك بين الوكالات اتفق على أن من المستصوب أن يُقدّم تقارير إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأن تُغيّر مواعيد اجتماعاته السنوية لتكون أقرب إلى مواعيد دورات اللجنة.

وعملا بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين، في البنود الموضوعية الواردة أدناه.

برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

يتضمن تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين استعراضا لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وأنشطته لعامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ (A/AC.105/911)، الفقرات ٣٠-٤٠). وقد أوصت اللجنة الفرعية بالموافقة على برنامج الأنشطة المقترح لسنة ٢٠٠٨ (A/AC.105/911، الفقرة ٤٠). وسيطلع مكتب شؤون الفضاء الخارجي للجنة على الأنشطة المقترحة لعام ٢٠٠٩.

وعملا بالفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، دعت اللجنة الفرعية فريقها العامل الجامع إلى عقد اجتماع نظر خلاله في مواضيع من حملتها برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل، بما في ذلك نظره في برنامج التطبيقات الفضائية (A/AC.105/911، الفقرة ٢٩، والمرفق الأول، الفقرتان ٤ و ٥).

ووافقت الجمعية العامة في الفقرة ١٩ من قرارها ٢١٧/٦٢ على أن تواصل المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، تقديم تقارير عن أنشطتها إلى اللجنة سنويا.

ووافقت الجمعية العامة في الفقرة ٤٩ من قرارها ٢١٧/٦٢ على أن تواصل اللجنة النظر في تقرير عن أنشطة النظام الساتلي الدولي للبحث والإنقاذ وهي تنظر في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية"، ودعت الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير عن أنشطتها المتعلقة بهذا النظام.

تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

يرد في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عرض للمداولات التي أجرتها في دورتها الخامسة والأربعين بشأن بند جدول أعمالها المتعلق بتنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث (A/AC.105/911، الفقرات ٦٠-٧٢).

وعملا بالفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، طلبت اللجنة الفرعية إلى الفريق العامل الجامع أن ينظر في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث. وأقرت اللجنة الفرعية توصيات

الفريق العامل بشأن تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث (A/AC.105/911)، الفقرة ٦١، والمرفق الأول، الفقرات ٦-١٣).

المسائل المتعلقة باستشعار الأرض عن بعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

عملاً بالفقرة ١٦ من قرار الجمعية العامة ٢٢/٢١٧، استمعت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الخامسة والأربعين، إلى عرض إيضاحي قدّمته أمانة الفريق المختص برصد الأرض بشأن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العشرية السنوات لإنشاء منظومة عالمية لنظم رصد الأرض (جيوس).

ويرد في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عرض للمداولات التي أجرتها بشأن هذا البند في دورتها الخامسة والأربعين (A/AC.105/911 الفقرات ٧٣-٨٣).

الحطام الفضائي

يرد في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عرض للمداولات التي أجرتها في دورتها الخامسة والأربعين بشأن البند المتعلق بالحطام الفضائي من جدول أعمالها (A/AC.105/911)، الفقرات ٨٤-١٠٠).

ونوّهت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية مع الإعراب عن بالغ الارتياح بأن الجمعية العامة قد أقرت، في الفقرة ٢٦ من قرارها ٢٢/٢١٧، المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

ولاحظت اللجنة الفرعية أنه ينبغي للجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي أن تحيطها علماً بصفة دورية بأي مراجعات للمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها في ضوء ما يستجدّ من تطورات تكنولوجية وممارسات بشأن تخفيف الحطام الفضائي، وذكرت أنه يمكن تعديل المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وفقاً لتلك المراجعات (A/AC.105/911، الفقرة ٩٠).

دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية

اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الخمسين،⁽¹⁾ على أن تنظر اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في التقارير المرحلية عن برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (سبايدر) وخطط عمله المقبلة في إطار بند منتظم من جدول الأعمال بشأن دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية، وأن يُدرج ذلك البند من جدول الأعمال في قائمة المسائل التي سينظر فيها الفريق العامل الجامع. واتفقت اللجنة أيضا على أن يُقدّم مكتب شؤون الفضاء الخارجي إلى اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الخامسة والأربعين، تقريرا عن الأنشطة التي اضطلع بها برنامج سبايدر في عام ٢٠٠٧.

ويرد في تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عرض للمداولات التي أجرتها في دورتها الخامسة والأربعين بشأن البند المتعلق بدعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية من جدول أعمالها (A/AC.105/911، الفقرات ١٠١-١١١).

وأيدت اللجنة الفرعية توصيات الفريق العامل الجامع فيما يتعلق بهذا البند (A/AC.105/911، الفقرة ١٠٢، والمرفق الأول، الفقرات ١٤-٢١).

التطورات المستجدة مؤخرا في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه

وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢١٧، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في بند من جدول أعمالها بشأن التطورات المستجدة مؤخرا في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه، بصفته بندا منتظما جديدا. واستعرضت اللجنة الفرعية المسائل ذات الصلة باللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحه وآخر التطورات المستجدة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحه والتطبيقات الجديدة لهذه النظم. وعملا بالفقرة ١٦ من ذلك القرار، استمعت اللجنة الفرعية أيضا إلى عرض إيضاحي قدّمه رئيس اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحه بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة الدولية مؤخرا وما ستضطلع به مستقبلا. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض للمداولات التي أجرتها بشأن هذا البند (A/AC.105/911، الفقرات ١١٢-١٣٣).

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرة ١٥٥.

استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية نظرها في البند المتعلق باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي من جدول أعمالها، في إطار خطة العمل المتعددة السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، التي اعتمدت في دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، الفقرتان ١١٢-١١٣، والمرفق الثاني). ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض للمداولات التي أجرتها بشأن هذا البند (A/AC.105/911، الفقرات ١٣٤-١٥٣).

وعملاً بالفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، دعت اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى الانعقاد من جديد. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/911، الفقرة ١٥٣، والمرفق الثاني).

ولاحظت اللجنة الفرعية أن الفريق العامل نظر، خلال دورتها الخامسة والأربعين، في مشروع إطار الأمان الذي أعدّه فريق الخبراء المشترك التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية والوارد في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.292. ويرد النص المحدّث لمشروع إطار الأمان، الذي أُعدّ بناءً على بعض التعليقات الواردة من الدول الأعضاء والتنقيحات التي أجراها فريق الخبراء المشترك، في الوثيقة A/AC.105/C.1/L.292 /Rev.1، وقد عُيّن لإبداء مزيد من التعليقات عليه، من جانب الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين في لجنة استخدام الفضاء الخارجي.

الأجسام القريبة من الأرض

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين، في البند المتعلق بالأجسام القريبة من الأرض من جدول أعمالها، وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التي اعتمدها اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين (A/AC.105/890، المرفق الثالث). ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض للمداولات التي أجرتها أثناء دورتها الخامسة والأربعين بشأن بند جدول أعمالها المتعلق بالأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/911، الفقرات ١٥٤-١٦٦، والمرفق الثالث).

وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض، بما في ذلك الصيغة المعدلة من خطة عمل الفريق العامل المتعددة السنوات للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ (A/AC.105/911، الفقرة ١٦٦، والمرفق الثالث).

السنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧

نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين، في البند المتعلق بالسنة الدولية للفيزياء الشمسية ٢٠٠٧ من جدول أعمالها، وفقا لخطة العمل الثلاثية السنوات المعتمدة في دورتها الثانية والأربعين (A/AC.105/848، المرفق الأول). واتفقت اللجنة الفرعية على مناقشة هذا البند كموضوع/بند منفرد في دورتها السادسة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٩، وأن تواصل الدول الأعضاء إبلاغ اللجنة الفرعية عن أنشطتها المتعلقة بالسنة الدولية للفيزياء الشمسية. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض للمداوالات التي أجزتها بشأن هذا البند (A/AC.105/911، الفقرات ١٦٧-١٨١).

دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، وكذلك سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها

عملا بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، واصلت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، أثناء دورتها الخامسة والأربعين، نظرها في هذا البند من جدول الأعمال كموضوع/بند منفرد للمناقشة. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض للمداوالات التي أجزتها بشأن هذا البند (A/AC.105/911، الفقرات ١٨٢-١٨٩).

مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية العلمية والتقنية السادسة والأربعين عملا بالفقرتين ١٠ و١٣ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، طلبت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الخامسة والأربعين أن ينظر فريقها العامل الجامع في مشروع جدول أعمال مؤقت لدورها السادسة والأربعين. وأقرت اللجنة الفرعية توصيات الفريق العامل الجامع بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت الوارد في تقريره (A/AC.105/911، الفقرة ١٩٢، والمرفق الأول، الفقرة ٢٧).

واتفق الفريق العامل الجامع على أن يكون موضوع ندوة عام ٢٠٠٩ التي سينظمها الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية هو "دور سواتل رصد الأرض في تعزيز فهم شواغل تغير المناخ ومعالجتها".

٩- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين

عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السابعة والأربعين في البنود الموضوعية الواردة أدناه.

حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها

واصلت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها السابعة والأربعين، نظرها في بند جدول الأعمال بشأن حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها بشأن هذا البند (A/AC.105/917، الفقرات ٣١-٤٥).

وعملاً بالفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، عاودت اللجنة الفرعية عقد اجتماع لفريقها العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/917، الفقرة ٤٣، والمرفق الأول).

وأقرت اللجنة الفرعية التوصية بتحديد ولاية الفريق العامل سنة إضافية. وأتفق على أن تستعرض اللجنة الفرعية، في دورتها الثامنة والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٩، مدى الحاجة إلى تمديد ولاية الفريق العامل فترة أطول (A/AC.105/917، الفقرة ٤٤).

وأقرت اللجنة الفرعية اتفاق الفريق العامل على مواصلة مناقشاته بشأن المسائل المتصلة بضعف معدل مشاركة الدول في الاتفاق المنظم لأنشطة الدول على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى، في دورتها الثامنة والأربعين (A/AC.105/917، المرفق الأول، الفقرة ٢٦).

معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء
واصلت اللجنة الفرعية القانونية، أثناء دورتها السابعة والأربعين، نظرها في بند جدول الأعمال بشأن المعلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها (A/AC.105/917، الفقرات ٤٦-٥٦).

المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وبطبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات

واصلت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها السابعة والأربعين، نظرها في هذا البند من جدول أعمالها. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها (A/AC.105/917)، الفقرات ٥٧-٨٣).

وعملا بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، عاودت اللجنة الفرعية القانونية عقد اجتماع لفريقها العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. وأقرت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل (A/AC.105/917)، الفقرة ٨٢، والمرفق الثاني).

استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها

عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، واصلت اللجنة الفرعية القانونية في دورتها السابعة والأربعين، نظرها في بند جدول الأعمال المتعلق باستعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (قرار الجمعية العامة ٦٨/٤٧) وإمكان تنقيحها كموضوع/بند منفرد للمناقشة. واتفقت اللجنة الفرعية على إبقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها بشأنه (A/AC.105/917)، الفقرات ٨٤-٩٣).

دراسة واستعراض التطورات بخصوص مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة

عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية القانونية، أثناء دورتها السابعة والأربعين، في دراسة واستعراض التطورات بخصوص مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة كموضوع/بند منفرد للمناقشة. واتفقت اللجنة على إبقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها بشأنه (A/AC.105/917)، الفقرات ٩٤-١٠٩).

بناء القدرات في مجال قانون الفضاء

عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية القانونية، أثناء دورتها السابعة والأربعين، في بناء القدرات في مجال قانون الفضاء كموضوع/بند منفرد للمناقشة. واتفقت اللجنة على إبقاء هذا البند مدرجا في جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين. ويرد في تقرير اللجنة الفرعية عرض لمداولاتها بشأنه (A/AC.105/917، الفقرات ١١٠-١٣٠).

تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٦٢، نظرت اللجنة الفرعية القانونية، أثناء دورتها السابعة والأربعين، في تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، وفقا لخطة العمل التي اعتمدها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها السادسة والأربعين (A/AC.105/891، الفقرة ١٣٦). واتفقت اللجنة الفرعية على انتخاب إيرمغارد ماربو (النمسا) رئيسا للفريق العامل الذي ستنشئه أثناء دورتها الثامنة والأربعين في عام ٢٠٠٩ (A/AC.105/917، الفقرة ١٤٦).

الاقتراحات المقدمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لتنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثامنة والأربعين

يرد في تقرير اللجنة الفرعية القانونية عرض للمداولات التي أجرتها أثناء دورتها السابعة والأربعين بشأن هذا البند من جدول أعمالها (A/AC.105/917، الفقرات ١٤٨-١٦١). واتفقت اللجنة الفرعية على البنود المزمع اقتراحها على لجنة استخدام الفضاء الخارجي لكي تُدرج في جدول أعمال اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والأربعين على النحو الوارد في تقريرها (A/AC.105/917، الفقرة ١٥١).

١٠- الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٥٠ من قرارها ٢١٧/٦٢، إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تواصل النظر، أثناء دورتها الحادية والخمسين، في بند جدول أعمالها المعنون "الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة".

١١- الفضاء والمجتمع

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٥١ من قرارها ٢١٧/٦٢، إلى اللجنة أن تواصل النظر، أثناء دورتها الحادية والخمسين، في إطار بند جدول أعمالها المعنون "الفضاء والمجتمع"، في الموضوع الخاص "الفضاء والتعليم" الذي ستُنصب عليه تركيز المناقشات.

وعملاً بطلب اللجنة في دورتها الخمسين، سيقدّم مكتب شؤون الفضاء الخارجي عرضاً إيضاحياً حول برنامجه للتعليم وبناء القدرات.^(٢)

١٢- الفضاء والمياه

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٥٢ من قرارها ٢١٧/٦٢، على أن تواصل اللجنة النظر، أثناء دورتها الحادية والخمسين، في بند جدول أعمالها المعنون "الفضاء والمياه".

١٣- التعاون الدولي في مجال تعزيز استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة

وافقت الجمعية العامة، في الفقرة ٥٤ من قرارها ٢١٧/٦٢، على أن تواصل اللجنة النظر، أثناء دورتها الحادية والخمسين، في بند جدول أعمالها المعنون "التعاون الدولي في مجال تعزيز استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة"، وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات التي اعتمدها اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين.^(٣)

ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات المتفق عليها في دورتها التاسعة والأربعين،^(٤) تُدعى الوفود إلى تقديم عروض من لدن خبراء حول التجارب المكتسبة في مجال إقامة البنى التحتية الوطنية اللازمة لجمع البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء ومعالجتها وتطبيقها، بما في ذلك تدريب الموارد البشرية، والبنى التحتية التقنية والاحتياجات المالية، والترتيبات المؤسسية.

(2) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرة ٢٥١.

(3) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون الملحق رقم ٢٠ (A/61/20)، الفقرات ٣٠١-٣٠٣، والمرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرتان ٢٦٥ و ٢٨١.

(4) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/61/20)، الفقرة ٣٠٢، والدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرة ٢٨١.

وأشارت اللجنة أيضا إلى التفاهم الذي توصلت إليه في دورتها التاسعة والأربعين حول إمكانية تنقيح خطة العمل لعام ٢٠٠٩ في دورتها الثانية والخمسين، حسب الاقتضاء.^(٥)

١٤ - مسائل أخرى

الإطار الاستراتيجي المقترح لبرنامج استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

سيعرض على اللجنة الإطار الاستراتيجي المقترح لبرنامج استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لكي تنظر فيه (A/63/6 (Prog.5)).

تركيبة مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين للفترة ٢٠١٠-٢٠١١

أقرت الجمعية العامة، في الفقرة ١١ من قرارها ٨٩/٥٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بشأن تركيبة مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين في المستقبل،^(٦) استنادا إلى التدابير المتعلقة بطرائق عمل اللجنة وهيئتيها الفرعيتين،^(٧) التي كانت الجمعية قد أقرتها في قرارها ٥٦/٥٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

ووفقا للتدابير المتعلقة بتركيبة مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين في المستقبل، ينبغي أن تتوصل اللجنة، في دورتها الحادية والخمسين، إلى اتفاق بشأن جميع أعضاء مكتبها ومكثي هيئتيها الفرعيتين للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وتحقيقا لهذا الغرض، ينبغي أن تتوصل الأفرقة الإقليمية الخمسة إلى توافق للآراء وأن تحيل إلى اللجنة اسم المرشح الذي تتفق عليه.^(٨)

(5) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/62/20)، الفقرة ٢٨١.

(6) المرجع نفسه، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، المرفق الثاني، الفقرات ٥-٩.

(7) المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/52/20)، المرفق الأول؛ انظر أيضا الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/58/20)، المرفق الثاني، التذييل الثالث.

(8) عملا بالاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة في دورتها السادسة والأربعين، ستتولى مجموعة دول أوروبا الشرقية منصب رئيس لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومجموعة الدول الأفريقية منصب نائبه الأول، ومجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية منصب نائبه الثاني لرئيس اللجنة والمقرر، ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى منصب رئيس اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، ومجموعة الدول الآسيوية منصب رئيس اللجنة الفرعية القانونية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

دور اللجنة وأنشطتها في المستقبل

لاحظت الجمعية العامة مع الارتياح، في الفقرة ٥٣ من قرارها ٢١٧/٦٢، أن اللجنة نظرت، أثناء دورتها الخمسين، وفي إطار بند جدول أعمالها المعنون "مسائل أخرى"، في مسألة دور اللجنة وأنشطتها في المستقبل، ووافقت على أن تواصل اللجنة النظر في دورها وأنشطتها في المستقبل أثناء دورتها الحادية والخمسين، وعلى هامش الدورة الخامسة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، والدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية القانونية. وكان معروضا على اللجنة، في دورتها الخمسين، ورقة عمل مقدمة من رئيسها معنونة "دور لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأنشطتها في المستقبل" (A/AC.105/L.268 و Corr.1).

اقتراح إدراج بند جديد في جدول أعمال اللجنة

أشارت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها الخامسة والأربعين، إلى أن فرنسا سوف تقترح، في الدورة الحادية والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، بندا جديدا بعنوان "استدامة أنشطة الفضاء على المدى الطويل"، في إطار خطة عمل متعددة السنوات، لكي يُدرج في جدول أعمال اللجنة لدورتها الثانية والخمسين (A/AC.105/C.1/2008/CRP.11). وأشارت اللجنة الفرعية أيضا إلى أن بوسع اللجنة أن تنظر في السبل التي يمكن بها للجنة الفرعية القانونية والعلمية والتقنية المساهمة في خطة العمل المتعددة السنوات (A/AC.105/911، الفقرة ١٩١).

عضوية اللجنة

قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢١٧/٦٢، أن تصبح بوليفيا وسويسرا عضوين في اللجنة.

صفة المراقب

أحاطت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية علما، في دورتها الخامسة والأربعين، بطلبين لم يُبت فيهما بعد مقدمين من المنظمة الأوروبية للأبحاث الفلكية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي ومؤسسة العالم الآمن للحصول على صفة مراقب دائم لدى لجنة استخدام الفضاء الخارجي (A/AC.105/911، الفقرة ٦). وأحاطت اللجنة الفرعية أيضا علما بطلب المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة (A/AC.105/911، الفقرة ٦). وأحاطت اللجنة الفرعية القانونية علما، في دورتها السابعة والأربعين، بطلب

المنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة (A/AC.105/917، الفقرة ٥).

وستتّـبّ لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في تلك الطلبات خلال دورتها الحادية والخمسين.

مسائل أخرى

ربما تود اللجنة أن تناقش مسائل أخرى غير التي وردت أعلاه، حسب الاقتضاء.

الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال*

| التاريخ | بند جدول الأعمال | صباحا | بند جدول الأعمال | بعد الظهر |
|----------------------|------------------|---|------------------|---|
| الأربعاء، | ١ | افتتاح الدورة | ٥ | تبادل عام للآراء |
| ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ٢ | إقرار جدول الأعمال | ٦ | سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية |
| | ٣ | انتخاب أعضاء المكتب | ٧ | تنفيذ توصيات اليونسيسيس الثالث |
| | ٤ | كلمة الرئيس | | |
| | ٥ | تبادل عام للآراء | | |
| الخميس، | ٥ | تبادل عام للآراء | ٥ | تبادل عام للآراء |
| ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ٦ | سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية | ٦ | سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية |
| | ٧ | تنفيذ توصيات اليونسيسيس الثالث | ٧ | تنفيذ توصيات اليونسيسيس الثالث |
| الجمعة، | ٦ | سبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية | ٨ | تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين |
| ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ٧ | تنفيذ توصيات اليونسيسيس الثالث | ٩ | تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين |
| | ٨ | تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين | ١٠ | الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة |
| الأثنين، | ٨ | تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين | ٨ | تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين |
| ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ٩ | تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين | ٩ | تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين |
| | ١٠ | الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة | ١٠ | الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة |
| | ١١ | الفضاء والمجتمع | | |

* اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين، على مواصلة تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال، دون مساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة من جدول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٦٠ (A/50/20)، الفقرة ١٦٩ (ب)).

| التاريخ | بند جدول الأعمال | صباحا | بند جدول الأعمال | بعد الظهر |
|-----------------------------------|------------------|---|------------------|---|
| الثلاثاء، ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ٩ | تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها السابعة والأربعين | ١١ | الفضاء والمجتمع |
| | ١٠ | الفوائد المستمدة من تكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة | ١٢ | الفضاء والمياه |
| | ١١ | الفضاء والمجتمع | ١٣ | استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة |
| | ١٢ | الفضاء والمياه | | |
| الأربعاء، ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ١١ | الفضاء والمجتمع | ١٢ | الفضاء والمياه |
| | ١٢ | الفضاء والمياه | ١٣ | استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة |
| | ١٣ | استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة | ١٤ | مسائل أخرى |
| | ١٤ | مسائل أخرى | | |
| الخميس، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ١٣ | استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة | ١٤ | مسائل أخرى |
| | ١٤ | مسائل أخرى | | |
| الجمعة، ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ | ١٥ | تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة | ١٥ | تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة |